٢٧- العطاءات المتأخرة

أي عطاء يرد بعد الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية المذكور بهذه الكراسة سيقدم فور وروده الى رئيس لجنة الممارسة للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج في كشف تقديم العطاءات المتأخرة دون فتحه ، وتستبعد لجنة المناقصة العطاءات المتأخرة ويتم ردها الى اصحابها خلال مدة لا تجاوز يومين من قرار اللجنة .

٢٨- مدة سريان العطاءات :-

- مدة سريان العطاءات ٩٠يوم (تسعون يوماً) من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة الجامعة وحتى نهاية مدة سريانه ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أية شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فتح المظاريف الفنية
- يحق للجهة الإدارية إخطار أصحاب العطاءات كتابة لمد مدة سريان عطاءاتهم ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت وذلك قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً إذا ما اقتضت الضرورة .
- علي من يوافق من أصحاب العطاءات علي التمديد أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الإدارية بذلك خلال أسبوعين من تاريخ الإشعار بطلب التمديد ومن لم يتقدم خلال هذه المدة عُد غير موافق علي تمديد عطاءه ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطائه كتابة ويرد إليه تأمينه المؤقت فور انتهاء مدة سريان العطاء

٢٩- مدة التوريد والضمان:-

مدة التوريد تبدأ من تاريخ اليوم التالي لأخطار المتعاقد بأمر التوريد الصادر من الجامعة .

٣٠- استيفاء لاستيضاح عما غمض من أمور فنية

يحق للجهة الادارية أن تطلب كتابة من أصحاب العطاءات استيفاء البيانات أو المستندات اللازمة واستيضاح ما غمض من أمور فنية بما يعينها في اعداد التقرير الفني اللازم وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات أو المستندات لاستيضاح الأمور الفنية بعطائه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبها إليه يتم استبعاد عطائه باعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى .

٣١- التقييم الفني للعطاءات

يتم دراسة كافة العطاءات المقدمة للمناقصة وتتولي اللجنة الفنية إعداد تقرير فني مفصل موضحاً به أسباب القبول والرفض الفني ويتم إخطار مقدمي العطاءات بنتيجة القبول والرفض الفني والاعلان عنها بلوحة الاعلانات المخصصة لذلك والنشر علي بوابة التعاقدات العامة فور الاعتماد من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعة ايام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرارات ولا يتم فتح المظاريف المالية إلا بعد انقضاء المدة القانونية والتأكد من عدم تقدم أية شركة بشكوى .

٣٢- آليات الترسية

- يتم فتح المظاريف المالية للعطاءات المقبولة فنياً فقط .
- تتم عملية الترسيه علي الصنف الواحد وصولاً الي اختيار العطاء الأفضل شروطاً تعاقدية والأقل سعراً للصنف الواحد .
- لا يسمح بحضور جلسة المناقصه إلا لمفوضي العطاءات المقبولة فنياً .
- يتم الإعلان عن نتائج الترسية موضحاً به اسم العطاء الفائز والصنف والسعر .
- سوف يتم نشر كافة المستندات التي سيتم التعاقد والتوريد علي اساسها وبيانات الشركات أطراف التعاقد علي بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg -

٣٣- اعلان نتائج البت المالي

يتم إخطار أصحاب العطاءات بنتائج البت فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعة ايام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرارات وتلتزم الجهة الادارية فور ارسال الاخطارات بنشر النتائج في لوحة الاعلانات المخصصة لهذا الغرض كما يتم النشر علي بوابة التعاقدات العامة .

٣٤- إلغاء المناقصة محل الطرح :-

جامعة أسيوط - إدارة المشتريات المركزية - الموقع الالكتروني: http://www.aun.edu.eg --- البريد الالكتروني : Centralprocurement.assuit@aun.edu.eg
جامعة أسيوط – المبنى الإداري – الدور الثاني العلوي - تليفون داخلي : ١٣٠٨-١٣١٠-١٣١٢-١٣١٤-١٣١٦ – تليفون: ٢٠٨٠٠٦٢ / ٠٨٨ - فاكس : ٢٠٨٠٠٦٢ /٠٨٨

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

يحق لجامعة أسيوط إلغاء المناقصة قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغني عنها نهائياً أو اقتضت المصلحة العامة ذلك أو إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار .

- **كما يجوز الإلغاء في أي من الحالات الأتية :**

أ - إذا لم يقدم سوي عطاء وحيد ، أو لم يتبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح ، ولا توجد فائدة ترجي من إعادة الطرح وبشرط أن يكون العطاء مطابقاً للشروط ومناسباً للقيمة التقديرية

ب - إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات .

جـ- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية ، ما لم تبين دراسة لجنة المناقصة عدم جدوي إعادة الطرح والأثار المترتبة عليه .

وسيتم اخطار أصحاب العطاءات بالإلغاء بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس ، بحسب الأحوال ، مع رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلي أصحاب العطاءات عدا الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار .

٣٥- النزول عن العقد :-

لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد او عن المبالغ المستحقة له كلها او بعضها ، ويجوز ان يتنازل عن تلك المبالغ لاحد البنوك او الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك او الشركة دون الاخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجامعة قبله من حقوق .

٣٦- تعديل حجم التعاقد :-

يحق للجهة الادارية المستفيدة إذا طرأت من المستجدات ما يوجب تعديل حجم العقد خلال مدة تنفيذه أن تعدل في الكميات المتعاقد عليها سواء بالزيادة أو بالنقص بما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار ، شريطة وجود ضرورة وأسباب داعمة لتلك التعديلات والحصول علي موافقة السلطة المختصة مع تعديل المدة والبرنامج الزمني للتنفيذ بما يتناسب مع حجم التعديل وذلك بموجب ملحق للعقد الأصلي متضمن التعديلات .

٣٧- التأخير في تنفيذ العقد :-

علي الشركة المتعاقدة أن تقوم بتوريد الأصناف موضوع التعاقد في المواعيد المتفق عليها في العقد وطبقاً لأمر التوريد واذا تأخرت في توريد موضوع التعاقد أو إذا نفذتها علي نحو غير المتفق عليه ، أو إذا امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشئ عن التعاقد ، يكون للجهة الإدارية المستفيدة (المتعاقدة) الحق في مصادرة مبلغ التامين النهائي فضلاً عن حق الجهة في الرجوع علي الشركة بمقابل تأخير عن المدة التي تأخرت فيها الشركة عن التوريد ، ولا يدخل في حساب مدة التأخير مدد التوقف التي يثبت لجهة التعاقد نشأتها عن أسباب قهرية لا يد للشركة فيها ، ويوقع مقابل التأخير والاعفاء منه طبقاً لما هو وارد بنص المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، والمادة (٩٨) من لائحته التنفيذية .

٣٨- مخالفة شروط العقد وحالات الفسخ الوجوبي والجوازي للعقد :-

يجوز للجهة الإدارية فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الشركة المتعاقد معها إذا أخلت بأي شرط جوهري من شروطه ويكون الفسخ أو التنفيذ علي حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال علي عنوانها المبين بالعقد ، ويجب فسخ العقد في الحالات الأتية :

١- اذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الادارية المستفيدة أو في حصوله علي العقد .

٢- اذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار .

٣- اذا أفلس المتعاقد أو أعسر .

جامعة أسيوط - إدارة المشتريات المركزية - الموقع الالكتروني: http://www.aun.edu.eg --- البريد الالكتروني : Centralprocurement.assuit@aun.edu.eg
جامعة أسيوط – المبنى الإداري – الدور الثاني العلوي - تليفون داخلي : ١٣٠٨-١٣١٠-١٣١٢-١٣١٤-١٣١٦ – تليفون: ٢٠٨٠٠٦٢ / ٠٨٨ - فاكس : ٢٠٨٠٠٦٢ /٠٨٨

جامعة أسيوط - التطوير الإداري والجودة - قسم صحة الوثائق

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ويتم الفسخ في الأحوال المشار اليها تلقائياً ويشطب اسم المتعاقد في الحالتين المنصوص عليهما في البندين (١ , ٢) من سجل المتعاملين بعد أخذ رأي إدارة الفتوي المختصة بمجلس الدولة وتخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية وعلي بوابة التعاقدات العامة .

ولا يجوز للجهة الإدارية الجمع بين كل من الاجراءين المنصوص عليهما في الفقرة السابقة لأي سبب .

وفي جميع حالات الفسخ أو التنفيذ علي حساب المتعاقد يكون التأمين النهائي من حق الجهة الادارية كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقه أو تستحق للمتعاقد لديها وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلي خصمها من مستحقاته لدي أي جهة أخري أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة لاتخاذ أي إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليها قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الاداري

٣٩- الشكـــــــاوى :-

في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة أو جهة التعاقد بالتزاماتها أو بمهامها القانونية ، يحق للشركة التقدم الي الجهة الإدارية بشكواه كتابة بخصوص أي اجراء من اجراءات التعاقد وفي ذات التوقيت إخطار مكتب شكاوي التعاقدات العمومية بصورة منها ، وإذا لم يفصل فيها بمعرفة الجهة الإدارية يكون له الحق في التقدم بشكواه الي مكتب شكاوي التعاقدات العمومية الكائن مقره بوزارة المالية – العاصمة الادارية الجديدة للنظر والفصل في الشكوى وذلك قبل اللجوء الي جهات القضاء .

٤٠- آليات تسوية الخلافات والمنازعات :-

يتم تسوية المنازعات ، وفقاً للطرق والآليات والشروط والإجراءات والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، وبما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد ، وإذا ترتب علي التسوية الودية أية أعباء مالية فيجب الاتفاق عليها وعرضها علي السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف .

٤١- توريد واستلام وفحص الأصناف :-

تلتزم الشركة بتوريد الاصناف بمقر مخازن الجامعة ، ويتم فحص واستلام الأصناف بمعرفة لجنة فنية تشكلها الجامعة ، وتلتزم الشركة المتعاقدة بإخطار الجامعة خطياً بمواعيد وتواريخ تسليم الأصناف على أن ترفق بإخطارها صورة من مستندات الاستلام التي سيتم الاستلام بناء عليه لتلاشى أي معوقات ادارية تحول دون الاستلام في المواعيد المحددة ، ويتم استلام وفحص الاصناف طبقاً للشروط الفنية والمواصفات المحددة بالكراسة وما قد يطرأ عليها من تعديلات بمحضر الاستفسارات إن وجدت .

وللمتعاقد حال تقاعس الجامعة عن استلام الاصناف المطابقة للمواصفات والشروط التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدارسة أسباب التقاعس ، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة .

٤٢- السداد وصرف المستحقات :-

يتم صرف ثمن الاصناف الموردة للمتعاقد بعد اتمام اجراءات الفحص والاستلام بمعرفة الجهات المستفيدة ، في أقرب وقت ممكن وبما لا يجاوز (ثلاثون يوماً) تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد .

ويتم سداد مستحقات المتعاقد عن طريق الدفع الإلكتروني على رقم الحساب البنكي للشركة ، بموجب خطاب معتمد من البنك برقم الحساب البنكي على ان يلتزم بتقديم فاتورة بالأصناف الموردة .

٤٣- تقييم أداء الشركات المتعاقدة :-

سيتم تقييم أداء الشركات التي تم الترسية عليها ومدي التزامها بالتوريد للجهات الإدارية في المواعيد المقررةوسيتم نشر ذلك التقييم علي بوابة التعاقدات العامة إعمالاً لأحكام المادة (٨٦) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

وكيل اول وزاره
امين عام الجامعه
(أ/ شوكت صابر ثابت)

٤/٢/٢٠٢٦

جامعة أسيوط - إدارة المشتريات المركزية - الموقع الالكتروني: http://www.aun.edu.eg — البريد الالكتروني : Centralprocurement.assuit@aun.edu.eg
جامعة أسيوط – المبنى الإداري – الدور الثاني العلوي - تليفون داخلي : ١٣٠٨-١٣١٠-١٣١٢-١٣١٤-١٣١٦ – تليفون: ٢٠٨٠٠٦٢ / ٠٨٨ - فاكس : ٢٠٨٠٠٦٢ /٠٨٨

جامعة أسيوط - التطوير الاداري والجودة – قسم ضبط الوثائق

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المواصفات الفنية لنظام كاميرات مراقبة لمبنى من بالمدن الجامعية

الشروط العامة للتركيب:

١. العملية شاملة التوريد والتركيب والتشغيل والتدريب.
٢. تقديم العرض يعني ضمنيا ان الشركة قامت بالمعاينة.
٣. جميع اعمال التركيب شاملة الكابلات داخل داكت بلاستك او مواسير PVC (تقديم عرض بالشبكة منفصل او بالمتر الطولي يعتبر العرض غير مطابق).
٤. يتم تجميع اجهزة DVR و power supply (ان وجدت) داخل كباين بمفاتيح ومراوح تهوية.
٥. لا يحق للشركة اضافة أي اصناف او كابلات بعد صدور امر التوريد.
٦. يجب ذكر ماركات مكونات الشبكة من switchوكابلات وخلافة.
٧. يجب تقديم عينات لجميع مكونات الشبكة.
٨. تغذية كهرباء مفردات الشبكة من مصدر واحد داخل غرف التحكم
٩. تحديد سعة واعداد switchesيترك للشركة حسب رؤيتها لتركيب الشبكة.
١٠. في حالة رفض أي مكون من العينات الخاصة بمفردات الشبكة يجوز للشركة تقديم عينة اخرى وذلك قبل ارسال التقرير الفني في العروض ولا يقبل أي تغيير في العينات بعد ذلك مع ملاحظة ان تقديم العينات يتم بخطاب رسمي عن طريق ادارة المشتريات المركزية.
١١. يتم توريد أجهزة UPS مع كل نظام
١٢. ان يكون التسجيل لفترة طويلة لا تقل عن شهر بنفس الدقة المسجلة علي الكاميرات
١٣. الجهاز يتحمل حرارة حتي ٤٥ درجة مئوية ولا يحتاج الي تكيف
١٤. ان تتحمل الأجهزة عبء العمل علي مدار ٢٤ ساعة باليوم ٧ أيام في الأسبوع

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

أماكن تركيب كاميرات المراقبة لمبنى (س)

م	المكان	أعدد	IP النوع	
			داخلي	خارجي
١	مدخل المبني	٢	٢	
٤	عدد ٣ طرقات الدور الارضي	٣	٣	
٥	اوفيس	١	١	
	الدور الأول			
	عدد (٣) طرقات	٣	٣	
	اوفيس	١	١	
	الدور الثاني			
	عدد (٣) طرقات	٣	٣	
	اوفيس	١	١	
	الدور الثالث			
	عدد (٣) طرقات	٣	٣	
	اوفيس	١	١	
	اجمالي الكاميرات	١٨	١٨	
	NVR 32	١		
	شاشة ٤٢ بوصة	١		

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

4 MP Fixed In/ Outdoor Network Camera

Resolution	4M pixel
Image Sensor	1/2.8" progressive scan CMOS
Min. Illumination	Color: 0.01 Lux @ (F1.2, AGC ON); 0.038 Lux @ (F2.0, AGC ON); 0 Lux with IR
Shutter Speed	1/3 s to 1/100,000 s
Day & Night	IR Cut Filter
Wide Dynamic Range	DWDR
Lens type	Fixed lens: 2.8/4/6/8 (optional)
S/N Ratio	> 50dB
IR Range	Up to 30 m
Video compression	Main stream: H.265/H.264+/H.265/H.264 Sub stream: H.265/H.264/MJPEG
Wide Dynamic Range	120dB

(32) NVR Specification

Video/Audio input	IP video input	32-ch
	Two-way audio	1-ch, RCA (2.0 Vp-p, 1kΩ)
Network	Incoming bandwidth	160 Mbps
	Outgoing bandwidth	80 Mbps
	Remote connection	128
Video/Audio output	Recording resolution	4MP/3MP/1080p/UXGA/720p/VGA/4CIF/DCIF/2 CIF/CIF/QCIF
	HDMI/VGA output	1-ch, resolution: 1920 × 1080/60Hz, 1600 × 1200/60Hz, 1280 × 1024/60Hz, 1280 × 720/60Hz, 1024 × 768/60Hz

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

	Audio output	1-ch, RCA (Linear, 1kΩ)
Decoding	Live view/Playback resolution	2MP/1080p/UXGA/720p/VGA/4CIF/DCIF/2CIF/CIF/QCIF
Network management	Network protocols	TCP/IP, DHCP, Hik-Connect, DNS, DDNS, NTP, SADP, SMTP, NFS, iSCSI, UPnP™, HTTPS
	[illegible]	[illegible]
External interface	Network interface	1 RJ-45 10/100/1000 Mbps self-adaptive Ethernet interface
	USB interface	1 × USB 2.0 and 1 × USB 3.0
	Alarm in/out (Optional)	4/1
General	Power supply	[illegible]
	Consumption	[illegible]

42" LED monitor Specifications:

Display	
Type	LED
Display	
Screen Size (in.)	Around 32" Measured Diagonally
Native Resolution	20 x 1080
Dynamic Contrast Ratio	000,000:1
Aspect Ratio	16:9
Audio	
Audio enhancement technology for TVs. SRS TruSurround XT provides 3D sound without extra speakers.	SRS Theater Sound™
Sound power and signal emitted from a TV's speaker, as measured via Root Mean Square (RMS).	15W x 2

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

Speaker Type Mechanism in TV that outputs audio. Down firing enhances bass by directing low-end toward ground.	Built-in
Inputs & Outputs	
HDMI High-Definition Multimedia Interface.	2
Component Analog video connection that transmits information along two or three separate signals.	1
Composite (AV) Input	1
PC Audio Input (Mini Jack)	1
USB 2.0	2
Audio Out Mini Jack	1
DVI Audio Input (Mini Jack)	1
Power	
Power requirement	220 volt /50Hz
Wall mounting	Exist
يجب ذكر الماركة و الموديل وبلد الصنع	

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المواصفات الفنية لكاميرات المراقبة

م	المكان	العدد	النوع	
			[illegible]	[illegible]
١	أمام المبنى	٢		٢
٢	خلف المبنى	٢		٢
٣	الصالة	٢	٢	
٤	المخزن	٢	٢	
	اجمالي الكاميرات	٨	٤	٤
	NVR 16			
	شاشة ١٢ بوصة			

وذلك حسب المواصفات الآتية :

5 MP Fixed in/ Outdoor Network Camera

Resolution	4M pixel
Image Sensor	1/2.8" progressive scan CMOS
Min. Illumination	Color: 0.01 Lux at (1.1.2, AUC ON), 0.028 Lux at (0.2.8, AUC ON), 0 Lux with IR
Shutter Speed	1/3 Lux to 1/100,000 s
Day & Night	IR Cut Filter
Wide Dynamic Range	DWDR
Lens type	Fixed lens, 2.8 [illegible]
S/N Ratio	> 50dB
IR Range	Up to 20 m

كلية الهندسة - جامعة أسيوط ت 088 2080553 فاكس: 088 2080031 & 088 2080194

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٥/١

تحية طيبة وبعد

كلي خطاب سيدتكم يشان تركيب كاميرات مراقبة مركز طباعة الشهادات الثبوتية اليكم الاتي :-

الشروط العامة للتركيب:

١ العملية شاملة التوريد والتركيب والتشغيل والتدريب.

٢. تقديم العرض يعنى ضمنيا ان الشركة قامت بالمعاينة.

٣ جميع اعمال التركيب شاملة الكابلات داخل داكت بلاستك او مواسير PVC (تقديم عرض بالشبكة منفصل او بالمتر الطولي يعتبر العرض غير مطابق).

٤. يتم تجميع اجهزة DVR و power supply (ان وجدت) داخل كباين بمفاتيح و مراوح تهوية.

٥ لا يحق للشركة اضافة أي اصناف او كابلات بعد صدور امر التوريد.

٦. يجب ذكر ماركات مكونات الشبكة من switchوكابلات وخلافة.

٧. يجب تقديم عينات لجميع مكونات الشبكة.

٨. تغذية كهرباء مفردات الشبكة من مصدر واحد داخل غرف التحكم

٩. تحديد سعة واعداد switchesيترك للشركة حسب رؤيتها لتركيب الشبكة.

١٠.في حالة رفض أي مكون من العينات الخاصة بمفردات الشبكة يجوز للشركة تقديم عينة اخرى وذلك قبل ارسال التقرير الفني في العروض ولا يقبل أي تغيير في العينات بعد ذلك مع ملاحظة ان تقديم العينات يتم بخطاب رسمي عن طريق ادارة المشتريات المركزية.

١١.يتم توريد وحدة UPS مع النظام

١٢- ان يكون التسجيل لفترة طويلة لا تقل عن شهر بنفس الدقة المسجلة علي الكاميرات

١٣-الجهاز يتحمل حرارة حتي ٤٥ درجة مئوية ولا يحتاج الي تكيف .

١٤-ان تتحمل الأجهزة عبء العمل علي مدار ٢٤ ساعة باليوم ٧ أيام في الاسبوع

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner